رابط المادة على منصة باحث

هل المعوق الكسيح عليه زكاة وعلى أولاده؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

على المعوق الكسيح عليه زكاة وعلى اولاده اذا كان عنده ان كان يقصد زكاة الفطر فكل مسلم عليه زكاة الفطر سواء كان صحيحا او فسيحا. وعلى اولاده ايضا الذين تلزمهم اولتهم يزكي عنهم فتاة الفطر. اما ان كان يقصد زكاة المال. هم. فانه اذا ملك نصابا من - 00:00:00

هل وحال عليه الحول فانه تجب فيه الزكاة ولو كان مالكه معوقا نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:20